الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

المجلة اليومية

لأهم ما ورد في الصحف الوطنية

2021-04-25

الحياة
ELHAYATONLINE

الأحزاب في حملة انتخابية مسبقة

طبول التشريعيات تقرع....

»شرعت مختلف الأحزاب والتشكيلات السياسية في حملة انتخابية مسبقة، وهو ما يعكسه عدد النشاطات الميدانية والتجمعات الشعبية التي ينشطها قادة الأحزاب السياسية المعنية بالاستحقاقات التشريعية المزمع إجراؤها في 12 جوان المقبل.

وتواصل الأحزاب السياسية التي ستشارك في الانتخابات، تحضيرها لدخول معترك التشريعيات بقوة، وهو ما أكده رئيس حركة البناء الوطني عبد القادر بن رينة، موضحا أنّ تشكيلته السياسية ستشارك بقوة في هذا الموعد الانتخابي المهم والمصيري، خصوصا أنّ الانتخابات المقبلة تضع حدا نهائيا لكل الممارسات السابقة.

ودعا المترشح السابق للرئاسيات كل المواطنين إلى ضرورة التوجه بقوة إلى صناديق الاقتراع واختيار ممثليهم بكل شفافية ونزاهة، بعيدا كل البُعد عن أي تزوير انتخابي.

ويقوم رئيس حركة البناء بحملة انتخابية مسبقة من خلال سلسلة الخرجات "المراطونية"، بعد أن أنهى مرحلة جمع التوقيعات وجهّز كل القوائم الانتخابية لدخول غمار التشريعيات بقوة.

بدوره، يُنشط رئيس جبهة المستقبل عبد العزيز بلعيد ندوات جهوية تحضيرا للاستحقاقات الانتخابية، بحيث دعا عبد العزيز بلعيد رئيس حزب جبهة المستقبل، الشعب الجزائري إلى "التصالح مع نفسه والاتحاد لبناء دولة قوية في كنف الاحترام المتبادل".

كما أكّد أنّ تشكيلته السياسية ستدخل غمار التشريعيات بقوة، مشددا على ضرورة المشاركة بقوة في هذا الموعد المهم والمصيري.

بدورها، تواصل رئيسة حزب تجمع أمل الجزائر "تاج" التحضير على قدم وساق للمشاركة في الانتخابات المقبلة، مؤكدة أنّ الحزب "استوفى شروط المشاركة في الانتخابات التشريعية ليوم 12 جوان المقبل"، مشيرة إلى أنّ القوائم "جاهزة وتضم وجوها جديدة، يسعى من خلالها الحزب إلى إحداث القطيعة مع الممارسات السابقة"، موضحة في السياق أنّ التشريعيات القادمة "محطة مفصلية" مهمة ومصيرية لبناء الجزائر الجديدة التي يطمح ملايين الجزائريين إلى تحقيقها.◆

سلمى ساسي

الأحرار يثيرون مخاوف الأحزاب

"القوائم الانتخابية" في الوقت بدل الضائع

» استفاد المترشحون الأحرار للانتخابات التشريعية المقبلة (12 جوان) من وقت بدل ضائع لإتمام ملفات ترشحهم، أو بالأحرى جمع التوقيعات اللازمة لتقديم ملف الترشح بحر هذا الأسبوع، بعد ما كان الخميس الماضي آخر يوم لتقديم هذه الملفات، لكن لجنة "شرفي" ارتأت تقديم فرصة أخرى للمترشحين الأحرار لإتمام الواجب وتجهيز النفس قبل بداية العرس الانتخابي المنتظر.

يسابق الراغبون في الترشح لتشريعات 12 جوان القادم الزمن، من أجل الانتهاء من أصعب مرحلة قبل تسليم الملفات وهي مرحلة جمع الإمضاءات، خصوصا بالنسبة لأصحاب القوائم الحرة قبيل انتهاء الوقت البدل الضائع الذي أضافته السلطة الوطنية المستقلة لتنظيم الانتخابات، في بادرة هي الأولى من نوعها في تاريخ الانتخابات بالجزائر، ظهرت حسب العديد من المتابعين للشأن السياسي على شكل "دعم غير رسمي" لمشروع القوائم الانتخابية الحرة، الأمر الذي طرح العديد من الأسئلة وخلق حالة من الارتباك لدى بعض التشكيلات السياسية التي تعاني إما حالة نزوح في هياكلها أم أنها محسوبة على النظام السابق، بالإضافة إلى تشكيلات حزبية أخرى ترغب في تصدر المشهد السياسي مستقبلا، من خلال بناء قوة نيابية تسمح لها بتحقيق ذلك.

تساءلت وجوه حزبية معروفة عن الهدف من موجة الدعم الكبير للقوائم الحرة عبر مبادرات مختلفة يؤطرها المجتمع المدني، على غرار فكرة "الحصن المتين" أو "المسار الجديد" التي تقودها وجوه تم استهلاكها من طرف النظام السابق، كما طرحت أسئلة عن مصلحة من يصب هذا الدعم اللافت للنظر، مع خوف أن تستغل بعض الأطراف التسهيلات الموجودة للقوائم الانتخابية لإفراز برلمان من وجوه قد لا تكون في المستوى المطلوب.

وفي هذا الشأن، انتقد رئيس حركة البناء عبد القادر بن رينة في تصريح له "إنّ الدعم المفرط للقوائم الانتخابية الحرة، قد يخلق مشاكل أخرى غير منتظرة تؤثر بشكل أو بآخر على النسق الانتخابي والاستحقاق القادم، وقد تفرز في الأخير زبدة نيابية غير متوقعة، مؤكدا كغيره من رؤساء الأحزاب أنّ العمل الحزبي يختلف جملة وتفصيلا عن النشاط الجمعوي الذي يراد له حاليا استخلاف العمل السياسي الحزبي".

وبدوره، يرى رئيس جبهة المستقبل عبد العزيز بلعيد، أنّ نجاح القوائم المستقلة في تشكيل كتلة برلمانية قوية لن يغيّر شيئا، مبررا ذلك باختلاف القناعات والبرامج السياسية، كما أنه لا يمكن المضي في أي عمل سياسي من دون المؤسسات الحزبية.

كما أشار رئيس جبهة المستقبل، إلى أنّ أغلبية القوائم الحرة انفصلت عن أحزاب سياسية مختلفة باختلاف مبررات الانشقاقات، وهي جلها تخوفات شرعية حسبما يراها بعض المختصين، تحديدا وأنّ الطبقة السياسية تطالب ببرلمان ينسي الجزائريين ما سمي بـ«برلمان الحفافات"، وفي الوقت ذاته لا تأمل في أن يتم تشكيل برلمان على شاكلة (طور ابتدائي) على حد تعليق البعض.

وقبل إسدال الستار عن فترة تسليم ملفات المترشحين يبقى التسابق لإمضاءات المواطنين قائما، في انتظار كشف كل قائمة عن فرسانها الحقيقيين، وقبل بداية السباق الفعلي نحو اعتلاء كرسي من كراسي قبة "زيغود يوسف" وبكل امتيازاتها المسيلة للعاب الطامحين لها.

نزار.ح

النصر
ANNASR
يومية إخبارية وطنية

40 قائمة تودع ملفات الترشح للتشريعيات بقسنطينة

أودعت 40 قائمة ملفات ترشحها لتشريعيات 12 جوان المقبل على مستوى مندوبية السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات بقسنطينة إلى غاية مساء أمس.

وبحسب ما أكده المكلف بالاتصال على مستوى المندوبية الولائية للسلطة الوطنية للانتخابات بقسنطينة عبد العالي لرقط، فإن المندوبية سلمت استمارات الاكتتاب لـ 111 قائمة حرة وأحزاب، بينها 40 حزبا و71 قائمة حرة.

وتابع محدثنا أنه وإلى غاية مساء الخميس، سلمت 52 قائمة استمارات الاكتتاب وهو ما يمثل نسبة 47 بالمئة من إجمالي القوائم التي أبدت نيتها الترشح، بينما أودعت 40 قائمة ملفات الترشح بشكل فعلي، في انتظار ما ستسفر عنه الأيام الثلاثة المتبقية من آجال استقبال الملفات واستمارات الترشح، عقب تمديد رئيس الجمهورية السيد عبد المجيد تبون للعملية.

وبحسب المعلومات الأولية حول هوية القوائم التي ينوي أصحابها المشاركة في التشريعيات عن الدائرة الانتخابية لولاية قسنطينة، فقد طغت القوائم الحرة على المشهد، وانشقاقات وسط عديد الأحزاب، بعد أن فضلت الكثير من الأسماء التي لم يحالفها الحظ في دخول قائمة الحزب في التشريعيات بتشكيل قوائم حرة.

وفي موضوع آخر تسعى المندوبية الولائية للسلطة الوطنية للانتخابات بقسنطينة إلى اعتماد مخطط جديد لتوزيع اللوحات الاشهارية من خلال استحداث نقاط إضافية على مستوى التجمعات السكانية الجديدة على غرار التوسعتين 14 و20 بعلي منجلي ومدينتي عين النحاس وماسينيسا، إلى جانب ذلك قررت ذات الهيئة بعد موافقة السلطة الوطنية باستحداث مراكز ومكاتب اقتراع جديدة بنفس المناطق، مع إلغاء مكاتب على مستوى بلدية مسعود بوجريو ومدينة قسنطينة.

عبد الله.ب

الشروق

أكد أن قرار الرئيس لا يمس بالضمانات الدستورية

المجلس الدستوري "يفتي" في تمديد آجال إيداع الترشيحات

أسماء.ب

صدر في العدد الأخير من الجريدة الرسمية أمر رئاسي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر 21-01 المتعلق بالقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، والذي نص على تعديل المادتين 203 و206، حيث تحدد المادة 203 المعدلة آجال إيداع قوائم المترشحين بخمسة وأربعين (45) يوما قبل تاريخ الانتخابات، في حين نصت المادة 206 المعدلة الإجراءات المتعلقة برفض أي ترشيح أو قائمة دون وجود تعليل قانوني.

وحسب ما ورد في الجريدة الرسمية فإن نص المادة 206 التي تحدد الإجراءات المتعلقة برفض أي ترشيح فإنه يجب أن يكون "الرفض معللا تعليلا قانونيا صريحا حسب الحالة بقرار من منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة أو منسق السلطة لدى الممثلية الدبلوماسية أو القنصلية بالخارج"، كما حددت ذات المادة وجوب "تبليغ قرار الرفض تحت طائلة البطلان خلال 8 أيام ابتداء من تاريخ إيداع التصريح بالترشح، كما يمكن لرئيس السلطة المستقلة،عند الاقتضاء، تمديد هذا الأجل بأربعة أيام (4) على الأكثر، ويعد الترشح مقبولا بانقضاء هذا الأجل".

وأشارت المادة ذاتها أن قرار الرفض يكون "قابلا للطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا خلال ثلاثة أيام ابتداء من تاريخ تبليغه"، اضافة إلى أن "قرار الرفض يكون قابلا للطعن بالنسبة لمترشحي الدوائر الانتخابية بالخارج أمام المحكمة الإدارية بالجزائر العاصمة خلال ثلاثة أيام ابتداء من تاريخ تبليغه"، "وتفصل المحكمة الإدارية المختصة إقليميا -حسب نص المادة- في الطعن خلال يومين ابتداء من تاريخ إيداعه"، كما "يمكن الطعن في حكم المحكمة الإدارية أمام المحكمة الإدارية للاستئناف المختصة إقليميا في آجل يومين ابتداء من تاريخ تبليغ الحكم، وتفصل ذات المحكمة في الطعن في أجل يومين ابتداء من تاريخ إيداعه، ويأتي هذا القرار بالتزامن مع تأكيد المجلس الدستوري على دستورية أحكام الأمر الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح لتشريعيات 12 جوان، لكونها لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح حسب ما ورد في الجريدة الرسمية.

من جانبه، أكد المجلس الدستوري "دستورية" أحكام الأمر الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح لتشريعيات 12 يونيو، لكونها "لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح"، حسب ما ورد في الجريدة الرسمية.

وتضمن العدد الأخير من الجريدة الرسمية القرار المتعلق بمراقبة دستورية الأمر المعدل والمتمم للقانون العضوي المتعلق بالانتخابات الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح للانتخابات التشريعية المقبلة بخمسة أيام.

وفي هذا الإطار، أكد المجلس الدستوري "دستورية" مواد الأمر موضوع الإخطار، اعتبارا لكونها "لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح".

وقد جاء هذا القرار بناء على إخطار رئيس الجمهورية للمجلس الدستوري قصد مراقبة دستورية هذا النص، وفقا لأحكام المادة 142 من الدستور.

وذلك في أعقاب توقيع أمر يعدل ويتمم القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشيح لتشريعيات 12 يونيو بخمسة أيام، وهذا بطلب من السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وبعد استشارة مجلس الدولة والمجلس الدستوري وأخذ رأي مجلس الوزراء.

ومعلوم أن تأكيد المجلس الدستوري على قرار الرئيس يأتي ردا على بعض الأصوات التي اعتبرت أن الإعلان عن تمديد آجال إيداع قوائم الترشيحات غير قانوني، لأنه يخالف صريح أحكام القانون العضوي للانتخابات المتعلق بآجال إيداع القوائم، معتبرين أن قرار الرئيس بتعديل القانون العضوي المتضمن نظام الانتخابات هو مخالف لأحكام الدستور الذي ينص على أن الأوامر تتخذ في مجلس الوزراء".

الشروق

راغبون في الترشح يروجون لأنفسهم ويرفعون شعار "نفسي نفسي"

"الخيانة" ترعب الأحزاب في التشريعيات

اشتد الصراع داخل الأحزاب السياسية مبكرا ساعات قبل الإعلان عن القوائم النهائية للمترشحين لتشريعيات 12 جوان المقبل، وسط تخوف مما وصفوه عارفون بالشأن السياسي بـ "خيانة" المترشحين لأحزابهم من خلال الترويج لأسمائهم على حساب القائمة الانتخابية تحت شعار "نفسي نفسي"، الأمر الذي من شأنه التسبب في نشوب صراعات وانقسامات داخل الحزب الواحد.

أسماء بهلولي

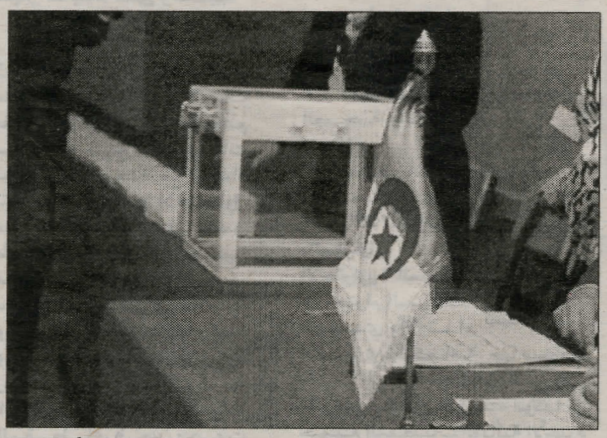

تتخوف العديد من التشكيلات الحزبية المعنية بالتشريعيات، من ارتدادات النمط الانتخابي الجديد الذي يمنح للمصوت حرية كبيرة في ممارسة خياراته بعيدا عن خيارات الحزب في ترتيب المترشحين، ما يطرح قضية تفضيل المترشح التصويت لصالحه بدل قائمة حزبه لضمان وجوده في البرلمان المقبل، وهو ما تسبب في بروز منافسة حادة داخل الحزب الواحد، وقد ظهرت هذه الصراعات في العديد من ولايات الوطن حسب الأصداء التي رصدتها "الشروق" لاسيما بالنسبة لحزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي اللذين اعتادا الحصول على حصة الأسد من المقاعد داخل الهيئة التشريعية في السنوات الماضية.

ويبدو أن إلغاء التصويت المغلق على القائمة الانتخابية، وتعويضه بنظام الاقتراع النسبي على القائمة المفتوحة التي تمنح للناخب مستويات أعلى من الحرية في ممارسة خياراته وتسمح له باختيار الشخص المناسب بالنسبة له تجعل من الصراعات داخل القائمة الواحدة تشتد بعد ما كانت في وقت سابق المنافسة منحصرة بين الأحزاب السياسية، هذه الأخيرة التي وجدت نفسها اليوم "تفقد" خياراتها في ترتيب المترشحين، لاسيما وان الكثير منهم سيعتمدون على شعبيتهم لكسب الأصوات بعيدا عن وعاء الحزب، وهو ما يؤكد عليه الخبير والمحلل السياسي قوي بوحنية الذي يتوقع أن يكون البرلمان المقبل 80 بالمائة منه أشخاص وصلوا بسبب "شعبيتهم" وليس بسبب الحزب.

وأشار المتحدث في تصريح لـ"الشروق" أن النمط الانتخابي الجديد يصلح في الأنظمة الديمقراطية التي تبحث عن مصلحة الحزب قبل التفكير في المصلحة الذاتية للأشخاص، ورغم أن الإجراء المعتمد خلال العملية الانتخابية استطاع أن يقضي على الممارسات السابقة التي طالما شوهت الاستحقاقات السياسية في البلاد على غرار قضية الشكارة وشراء الذمم والمواقع المتقدمة على رأس الأحزاب السياسية، فمن المنتظر أن يطرح هذا النمط الجديد إشكالية بالنسبة للأحزاب السياسية التي ستجد نفسها اليوم تحت رحمة مرشحيها الذين سيروجون لأنفسهم بدلا من القائمة الانتخابية وبالتالي فإن أولويات وخيارات هذه الأحزاب "ستسقط في الماء". وحسب قوي بوحنية، فإن اغلب التشكيلات الحزبية في البلاد اليوم تعيش حالة من عدم الاستقرار السياسي في قواعدها الحزبية، حيث نجد سوى 15 بالمائة فقط من مناضليها متمسكين بالقاعدة الصلبة للحزب أما الباقية يضيف – المتحدث – يمارسون التجوال السياسي ويبحثون عن المناصب فقط قائلا: "المترشحون اليوم يقومون بنفس الدور الذي سبق وأن مارسه سابقوهم في الاستحقاقات السياسية الماضية، فهم يبحثون عن مصلحتهم الشخصية على حساب فوز التشكيلة السياسية في الانتخابات.. وبالتالي سوف نرى صراعا داخليا بين القوائم الحزبية".

توضيح: حركة النهضة جمعت أكثر من 30 ألف توقيع

قالت حركة النهضة إنها "استوفت جميع الشروط القانونية للمشاركة في تشريعيات 12 جوان 2021 المقبل". وأوضحت أنها "جمعت أكثر من 30 ألف استمارة على مستوى أكثر من 25 ولاية مستوفاة للشروط".

وذكرت الحركة في بيان تلقت "الشروق" نسخة منه، أنه "وبعد التمديد تم إرجاء ولايتين وتأخر محضر ولاية الشلف، وهو ما تثبته المحاضر الرسمية المتوفرة لديها الصادرة عن المندوبيات الولائية، وقد يكون مرد ذلك إلى أخطاء في صب محتويات المحاضر في الشبكة المعلوماتية الداخلية للسلطة المستقلة للانتخابات، حيث أنها لم تدرج بعض قوائم الحركة في

الخبر
EL KHABAR
الصدق والمصداقية

ارتياح وسط المشاركين واستنكار عند المقاطعين

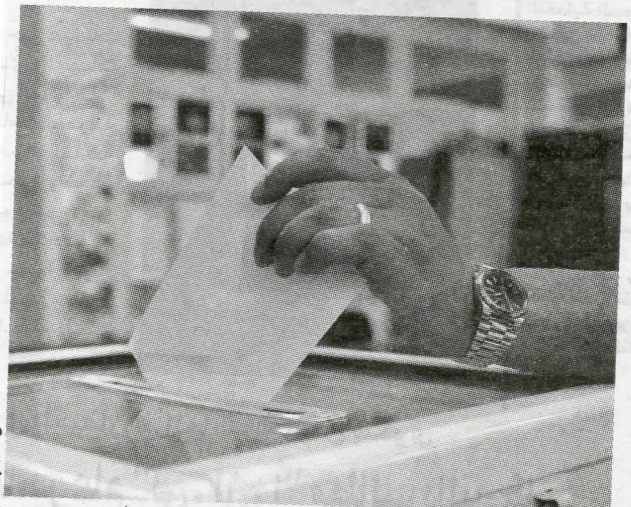

ص "الخبر"

الخطوة تهدف لاستقطاب أكبر عدد من مكونات الطبقة السياسية والمترشحين الأحرار

● صرح القيادي في حزب جبهة التحرير الوطني، الصافي لعرابي، أن الحزب "يتقاطع مع الرئيس في الكثير من وعوده الانتخابية التي جاء بها، خاصة في جانب حماية الدولة وأركانها"، مفيدا بأن الرهان الآن هو "إعادة الثقة للشعب ولا يكون ذلك إلا من خلال صناديق الاقتراع، ومن خلال مشاركة قوية للمواطنين"، مفيدا بأن حزب جبهة التحرير الوطني لا يرى حرجا في تمديد الآجال، وهذا "لاستقطاب أكبر عدد من الطبقة السياسية والمترشحين الأحرار للدخول إلى المعترك الانتخابي وبالتالي إعطاء شرعية للمؤسسات". أما عن مدى مصداقية التمديد، فأضاف المتحدث أن "الرئيس خول له الدستور صلاحية إعطاء أوامر في ظل غياب المؤسسات التشريعية".

وقال المكلف بالاتصال في حزب جيل جديد، حبيب براهمية، إن "الحزب لم يستفد من هذا الإجراء كونه تمكن من جمع التوقيعات في الآجال المنصوص عليها، وهي 25 ألف توقيع أتم جمعها منتصف نهار يوم 22 أفريل". أما عن قرار التمديد فقال المتحدث إن "الأمر اقتصر على 5 أيام فقط"، مفيدا بأن "العملية كانت جد صعبة على الأحزاب بشكل خاص، وعليه لا مشكل في القرار". ووقع الرئيس تبون، الخميس الماضي، أمرا يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشيح للانتخابات التشريعية المبكرة، المقرر عقدها في 12 جوان المقبل، لمدة خمسة أيام، وهذا "بطلب من السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وبعد استشارة مجلس الدولة والمجلس الدستوري وأخذ رأي مجلس الوزراء".

بالمقابل، قال عضو الأمانة الوطنية للتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية المقاطع للانتخابات، بياتور، لـ"الخبر" إن "ممارسات السلطة القائمة تزيد من تعميق الشرخ بينها وبين المجتمع، حيث أنها تجسد بكل امتياز مصطلح التناقض".

وأوضح أن "السلطة السياسية هي أول من يدوس على القوانين التي تضعها بنفسها دون استشارة الشعب، فبعد انتهاك الدستور والقانون في طريقة حل البرلمان واستدعاء الهيئة الناخبة ومخالفة أعراف الديمقراطية في طريقة التشريع لقانون الانتخابات، ها هي السلطة عن طريق رئيس الدولة تدوس على القانون للمرة الألف دون مراعاة أخلاق ممارسة الحكم".

م. بسطامي

الشعب

حقوق وضمانات المترشحين محفوظة بعد التمديد

تأكيد دستورية قرار الرئيس حول آجال الإيداع

■ تقليص آجال الرّد من القضاة إلى يومين بدل 4 أيام ■ بقاء الضّمانات فيما يتعلق بالطعن ومُهل الطّعن
■ دخينيسة: «السلطة» ستعدّ رزنامة حول مواعيد لاحقة

صدر في العدد 30 من الجريدة الرسمية، بتاريخ 22 أفريل 2021، قرار المجلس الدستوري حول دستورية قرار رئيس الجمهورية عبد المجيد تبون حول تمديد آجال إيداع ملفات الترشح تحسبا لانتخابات 12 جوان المقبل بـ5 أيام، مع إضافة بعض التعديلات الطفيفة على القانون العضوي للانتخابات تماشيا والخطوة الرئاسية.

هيام لعيون

ينتهي بموجب الأمر الرئاسي الصادر في الجريدة الرسمية، أجل إيداع قوائم المترشحين، 45 يوما قبل تاريخ الاقتراع، بعدما كانت 50 يوما، حيث تم تعديل المادة 203 من القانون الناظم للانتخابات، بينما تمّ استدراك تقليص آجال الرّد من القضاة، ردا على الطعون في المحاكم الإدارية بالنصف، فبدل مهلة أربعة أيام أصبحت المهلة يومين فقط، حسب المادة 206 المعدلة. طبقا للنص الوارد في آخر عدد من الجريدة الرسمية. وبذلك فإن موعد إجراء التشريعيات لن يتغيّر، خاصة بعد ارتفاع أصوات تتحدث عن تأخر إجراء الانتخابات المبكرة خلال الساعات الماضية.

تمديد آجال إيداع قوائم الترشيحات قانوني

في الموضوع يؤكد الخبير في القانون الدستوري أحمد دخينيسة، أن «الإعلان عن تمديد أجل إيداع قوائم الترشيحات قانوني، لأنه لا يُخالف صريح أحكام القانون العضوي للانتخابات المتعلق بآجال إيداع القوائم، وهذا نزولا عند رغبة الرئيس بتمديد آجال إيداع الملفات استجابة لطلب سلطة محمد شرفي.

وأضاف دخينيسة، في اتصال مع «الشّعب»، أنّ «رئيس الجمهورية له كل الصلاحيات في التشريع بأوامر في حالة الفراغ أو الاستعجال، وهو ما حدث خلال هذه المرة، وهذا استجابة لطلب السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وهو طلب مرّ على المجلس الدستوري، وبذلك فقد أصدر الرئيس أمرا رئاسيا يعدل فيه القانون العضوي المتضمن نظام الانتخابات بمقتضى ما يخوله الدستور من اختصاص التشريع بالأوامر».

القرار صادر بعد انعقاد مجلس الوزراء

وأضاف محدثنا، أن «آخر عدد للجريدة الصادرة بتاريخ 22 أفريل 2021 تضمن أن الأوامر اتخذت في مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 18 أفريل الجاري، يعني أياما قليلة قبل التمديد، وهذا تطبيقا لأحكام الدستور الذي ينص على أنّ تتخذ الأوامر في مجلس الوزراء. ووصف دخنيسة القرار الرئاسي بأنه «لم يمسّ بحقوق المترشحين وهذا هو الأهم. فالضّمانات بقيت فيما يتعلق بالطعن ومُهل الطّعن، وقلّصت آجال الرّد من القضاة بالنصف، فبدل أربعة أيام أصبحت يومين، بما يضمن نوعا من الفعالية والضمان في العمل لحقوق المترشح ولربح الوقت أيضا».

وفي السياق، أكد الخبير القانوني أنه «عدّلت المواد المتعلقة بالمُهل القضائية، حيث أبقوا على المهل المتعلقة بالطعن وقلّصوا رد القضاة، بعد أن كانت نهاية أجل إيداع قوائم المترشحين خمسين يوما أصبحت 45 يوما قبل تاريخ الاقتراع؛ يعني حذف 5 أيام من التمديد وهذا للحفاظ على الأثر الانتخابي والمواعيد المتبقية قبل 12 جوان المقبل تاريخ التشريعيات، مبرزا أن السلطة الوطنية للانتخابات ستعدّ رزنامتها الخاصة وتنشرها لاحقا.

وبرر المتحدث طلب السلطة الوطنية للانتخابات بتمديد آجال إيداع ملفات المترشحين، بوجود نوع من «العجز» لديها نتيجة الضغط والتراكمات.

هذه هي المواد المعدلة في القانون العضوي

جاء في قرار المجلس الدستوري، الصادر في الجريدة الرسمية، «فيما يخص مواد الأمر موضوع الإخطار، «اعتبارا أن أحكام الأمر الذي يعدل ويتمم الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات موضوع الإخطار، لا تستدعي أية ملاحظة خاصة حول دستوريتها، ولا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح ومن ثم فهي دستورية».

ويضيف النص، «لهذه الأسباب يقرر المجلس الدستوري أن إجراءات الإعداد والمصادقة على الأمر الذي يعدل ويتمم الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، جاءت تطبيقا للمادة 142 من الدستور، فهي دستورية».

ضف إلى أن إخطار رئيس الجمهورية المجلس الدستوري بخصوص مراقبة دستورية الأمر الذي يعدل ويتمم الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، تم تطبيقا لأحكام المادة 142 الفقرة 2 والمادة 224 من الدستور، فهو دستوري، لذلك «تعتبر أحكام الأمر الذي يعدل ويتمم الأمر المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، دستورية.

وصدرت، أمس، في العدد 30 من الجريدة الرسمية الأمر الرئاسي الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشيح للانتخابات التشريعية تعديل المادة 206، حيث «يتعين فرض أي ترشيح أو قائمة معللا تعليلا قانونيا صريحا، حسب الحالة، بقرار من منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة أو منسق السلطة لدى الممثلية الدبلوماسية أو القنصلية بالخارج. ويجب أن يبلغ قرار الرفض، تحت طائلة البطلان، خلال ثمانية أيام، ابتداء من تاريخ إيداع التصريح بالترشح.

ويمكن لرئيس السلطة المستقلة، عند الاقتضاء، تمديد هذا الأجل بأربعة 4 أيام على الأكثر. ويعد الترشيح مقبولا بانقضاء هذا الأجل. ويكون قرار الرفض قابلا للطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليميا خلال ثلاثة 3 أيام، ابتداء من تاريخ تبليغه، حيث يكون قرار الرفض قابلا للطعن بالنسبة لمترشحي الدوائر الانتخابية بالخارج أمام المحكمة الإدارية بالجزائر العاصمة خلال ثلاثة 3 أيام، ابتداء من تاريخ تبليغه. وتفصل المحكمة الإدارية المختصة إقليميا في الطعن خلال يومين اثنين ابتداء من تاريخ إيداعه.

ويمكن الطعن في حكم المحكمة الإدارية أمام المحكمة الإدارية للاستئناف المختصة إقليميا في أجل يومين اثنين، ابتداء من تاريخ تبليغ الحكم. وتفصل المحكمة الإدارية للاستئناف في الطعن في أجل يومين ابتداء من تاريخ إيداعه.

ملفات المترشحين

9 ماي آخر أجل للفصل

سيكون آخر أجل للفصل في ملفات قوائم المترشحين للانتخابات التشريعية القادمة يوم 9 ماي المقبل، حسب ما كشفت عنه، أمس، السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في بيان لها.

أفادت السلطة المستقلة للانتخابات أن «الفصل في الملف يكون في آجال 12 يوما على الأكثر من تاريخ إيداعه, بما فيها الملفات التي لم يتم الفصل فيها»، و عليه «آخر أجل سيكون يوم 9 ماي 2021 كأقصى حد».

كما ذكرت، بأن آجال إيداع ملفات الترشح تم تحديدها بـ45 يوما قبل تاريخ الاقتراع، وبذلك "ينقضي الأجل المخصص لهذه العملية يوم 27 أفريل 2021 على الساعة منتصف الليل بتوقيت الجزائر».

ومن جهة أخرى، تعلم السلطة الأحزاب والقوائم المستقلة الراغبة في الترشح بأنه بإمكانها إيداع استمارات اكتتاب التوقيعات الفردية، مرفقة ببطاقة معلوماتية تتضمن بيانات الموقعين إلى رئيس اللجنة الانتخابية للدائرة الانتخابية المختصة إقليميا، وهذا «قبل ست ساعات على الأقل من انتهاء الأجل المخصص لإيداع قوائم الترشيحات، أي يوم 27 أفريل 2021 على الساعة السادسة مساء بتوقيت الجزائر».

كما «يمكن للأحزاب والقوائم المستقلة الراغبة في الترشح التي قامت بإيداع الاستمارات إلى غاية 22 أفريل 2021 ولم تكن قد استوفت النصاب القانوني المطلوب وفقا لأحكام المادة 316 من الأمر رقم 21-01 المؤرخ في 10 مارس 2021 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات المعدل والمتمم، أن تودع عددا إضافيا من استمارات اكتتاب التوقيعات الفردية ضمن الآجال المنوه أعلاه».

يومية وطنية إخبارية شاملة
الموعد اليومي
EL MAOUID

فيما عجزت أخرى عن جمع التوقيعات المطلوبة للمشاركة

16 حزبا سياسيا يجتاز عتبة التوقيعات

حاولت بعض الأحزاب استعراض عضلاتها من خلال سعيها إلى جمع أكبر عدد من التوقيعات والتباهي بها أمام الرأي العام، فيما عجزت أخرى عن جمع التوقيعات المطلوبة للمشاركة.

وتمكن 16 حزبا سياسيا من اجتياز عتبة التوقيعات المطلوبة لدخول غمار الانتخابات التشريعية التي ستجرى يوم 12 جوان المقبل في إحصائيات جديدة إلى غاية منتصف نهار أمس.

وحسبما ذكره موقع ''سبق برس'' فإن حركة مجتمع السلم لا تزال في صدارة التوقيعات بـ65,453 توقيع عبر 52 ولاية، وتأتي جبهة المستقبل ثانيا بـ64,651 توقيع على مستوى 54 ولاية، أما حركة البناء الوطني في المرتبة الثالثة بـ62,866 توقيع في 55 ولاية.

وجمع التجمع الوطني الديمقراطي في 57 ولاية 58,101 توقيع، وجبهة التحرير الوطني جمع 53,033 توقيع على مستوى 57 ولاية وهي أكبر حصة من الولايات غطتها التشكيلات السياسية المتنافسة، وحزب صوت الشعب الذي جمع في 49 ولاية 50,277 توقيع.

واستوفت أحزاب أخرى الشرط المنصوص عليه في المادة 316 من القانون العضوي للانتخابات التي تشترط جمع 25 ألف توقيع فردي لناخبين في 23 ولاية، من بينها جبهة العدالة والتنمية، جبهة الحرية والعدالة، جبهة الجزائر الجديدة، جيل جديد، تجمع أمل الجزائر وحزب الفجر الجديد.

واجتازت أربعة أحزاب شرط 25 ألف توقيع بعد تمديد عملية جمع التوقيعات وإيداع الملفات يوم الخميس، هي حزب الكرامة وجبهة الحكم الراشد والجبهة الوطنية الجزائرية وحزب طلائع الحريات.

ولا يزال كل من التحالف الوطني الجمهوري، حركة الإصلاح الوطني وحزب الوسيط السياسي يصارعون من أجل تحقيق شرط المادة 316 من القانون العضوي للانتخابات.

وتجدر الإشارة إلى أن هذه الإحصائيات تخضع للتحيين في ظل استمرار إيداع ملفات الترشح لدى مندوبيات السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات إلى غاية 27 أفريل من هذا الشهر.

أ/ر

المساء
el-massa يومية إخبارية وطنية

المجلس الدستوري يؤكد دستورية تمديد آجال إيداع ملفات الترشح

ضمان الشفافية والإنصاف في معالجة ملفات المترشحين

أكد المجلس الدستوري "دستورية" أحكام الأمر الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح لتشريعيات 12 جوان بخمسة أيام، كونها "لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن حقه في الترشح"، مثلما تضمنه العدد الأخير من الجريدة الرسمية.

مليكة. خ

وأكد المجلس الدستوري أن مواد الأمر موضوع الإخطار "لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح".

وجاء هذا القرار بناء على إخطار رئيس الجمهورية للمجلس الدستوري قصد مراقبة دستورية هذا النص، وفقا لأحكام المادة 142 من الدستور.

وكان رئيس الجمهورية، عبد المجيد تبون، وقع الخميس الماضي الأمر المعدل والمتمم للقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، والقاضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشيح للتشريعيات القادمة بخمسة أيام بطلب من السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وبعد استشارة مجلس الدولة والمجلس الدستوري وأخذ رأي مجلس الوزراء.

وعكس قرار تمديد آجال إيداع ملفات الترشح، الاهتمام الذي توليه التشكيلات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني التي ستتقدم إلى هذه الانتخابات بقوائم حرة للمشاركة في انتخابات البرلمان الجديد الذي ينتظر منه أن يمحي مخلفات التجربة الماضية، باعتباره منصة لنقل انشغالات الشعب وليس لـ"البزنسة" وشراء الأصوات والذمم وفق منطق "الشكارة" والمال المشبوه.

ويتضح من خلال الطلب الذي تقدّم به رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، محمد شرفي لرئيس الجمهورية والقاضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح، الضغط الذي تواجهه مندوبيات السلطة عبر الولايات التي وجدت نفسها في سباق مع الزمن لمعالجة الملفات، غير أنه بدا بأن الزمن المحدد لها لن يسعفها في استكمال دراستها كاملة في الآجال المطلوبة، في ظل حرص وتشديد رئيس الجمهورية على ضمان الشفافية والإنصاف في هذه العملية.

كما أن هذا القرار يعطي الانطباع بأن الاستحقاق القادم سيكون مغايرا هذه المرة خصوصا في ظل الشروط التي أقرها الرئيس تبون، للترشح في التشريعيات القادمة، والتي تتركز على إبعاد المال الفاسد وغير الفاسد عن العملية الانتخابية، ما ساهم في تعفن العمل السياسي والحزبي لسنوات وسرّع في تراجع انخراط المواطنين في العملية السياسية بما فيها مشاركتهم في الانتخابات خصوصا في التشريعيات التي تراجعت من 66٪ عام 1997 إلى 37٪ عام 2017.

كما ظهر اهتمام الشباب للمشاركة في هذا الاستحقاق في ظل دعوة الرئيس تبون لهم لدخول المعترك السياسي وخوض التجربة النيابية ومن ثم الاحتكاك بمؤسسات الدولة، في الوقت الذي سجل فيه إقدام كبير للمترشحين ضمن القوائم الحرة، ما زرع بعض المخاوف لدى الأحزاب التقليدية التي ترى في الحضور القوي للمجتمع المدني منافسا قويا لها.

ورغم أن الأحزاب السياسية التقليدية مازالت تتمتع بوعاء انتخابي معتبر على مستوى قواعدها، إلا أن تورط بعض مسؤوليها في قضايا فساد وإيداعهم السجن، أثر على شعبيتها، فضلا عن تجربتها غير الموفقة في العهدات النيابية السابقة بسبب معايشتها لثقافة "الشكارة"، ما جعلها تضع اليوم، ألف حساب لمنافسها الجديد في ظل الاهتمام الذي يوليه، رئيس الجمهورية للمجتمع المدني لدرجة أنه خصص له مرصدا وطنيا، ليكون بمثابة قوة اقتراح ومنصة للتشاور في تحقيق أهداف التنمية الوطنية.

ويرى مراقبون أن الانتخابات التشريعية المقبلة ستفرز تركيبة جديدة للبرلمان، حيث ينتظر أن تستفيد منها أحزاب إسلامية بدأت تلقي بثقلها في العهدة النيابية القادمة، فضلا عن الأحزاب حديثة النشأة والأحرار الذين سترتفع مكانتهم من خلال الاستعانة بوجوه جديدة غير حزبية بالدرجة الأولى، وحتى الذين ينتمون إلى فئات اجتماعية وعمرية ومهنية مختلفة بمن فيهم المشاركين في الحراك.

وإذا كان الرهان القادم للرئيس تبون هو إضفاء النوعية على العمل التشريعي وإعادة هيبة البرلمان حتى يكون بمثابة الأذن الصاغية لانشغالات الشعب، فقد حرص على إدخال معيار الكفاءة والمستوى الجامعي على الأداء النيابي، في سياق إحداث قطيعة مع المراحل السابقة وبناء برلمان قوي يستمد قوته من شرعية الصندوق، بعيدا عن التعيينات أو المحاصصة الحزبية وتحرير مهام النائب وتيسيرها بعيدا عن الرقابة.

ويندرج كل ذلك في إطار السعي لإحداث تغييرات في بنية النظام السياسي وآلياته، بما يتماشى مع تحوّلات المجتمع الجزائري ومطالب التغيير الشعبية التي يجسدها الحراك الشعبي، الذي حرص الرئيس تبون على الاستجابة لمطالبه.

كما أن رهان إحداث نقلة نوعية يرتكز أساسا على تغيير التركيبة البشرية والحزبية للبرلمان القادم، من خلال المضي نحو تأسيس جزائر جديدة يتطلع إليها الجميع، ما جعل رئيس الجمهورية يحرص على توفير كافة الظروف اللازمة لإنجاح الموعد الانتخابي في ظل احترام الخيارات السياسية للشعب الجزائري.

أحزاب تثمّن قرار تمديد آجال إيداع الترشيحات

فرصة لتدارك النقائص وتحقيق التنوّع السياسي

ثمّنت عديد الأحزاب السياسية ولا سيما منها تلك التي تعثرت في عملية جمع التوقيعات للترشح لتشريعيات 12 جوان المقبل، قرار رئيس الجمهورية تمديد آجال إيداع ملفات الترشح إلى 27 أفريل الجاري، بما يسمح، حسبها، من تحقيق تنوّع سياسي لدى المشاركين في هذا الاستحقاق وإتاحة الفرصة لهم من أجل التفكير في إقامة تحالفات سياسية محتملة..

شريفة عابد

ويعد تمديد آجال إيداع ملفات الترشح للتشريعيات، فرصة ثانية بالنسبة للذين أبدوا نية في الترشح سواء كانوا أحزابا أو قوائم حرة، تسمح لهم بافتاك تأشيرة المشاركة في السباق الانتخابي، بعد تعثر عدد منهم في بلوغ النصاب القانوني من التوقيعات المطلوبة..

وفي هذا السياق، ثمّن رئيس حركة الإصلاح الوطني، فيلالي غويني، في اتصال مع "المساء" استجابة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لطلب تمديد آجال إيداع ملفات الترشيحات، على خلفية تعثر بعض الأحزاب ومنها حركته في جمع التوقيعات للدخول في الانتخابات التشريعية، مؤكدا بأنه سيتمكن خلال اليومين القادمين من إتمام العدد القانوني للتوقيعات المطلوبة ببعض الولايات التي واجه بها صعوبة في جمعها.

وربط محدثنا أسباب تعثر حركته في جمع التوقيعات بهذه الولايات بالعراقيل الإدارية، ذات الصلة، حسبه، بالتصديق.. متمنيا أن تعمل السلطة الوطنية للانتخابات على اعتماد تسهيلات أكثر خلال المواعيد الانتخابية القادمة.

وأشار غويني، إلى أن "هذا التمديد سيرفع من نصاب المشاركة في الاستحقاقات، كون الأحزاب المتعثرة لديها أنصارها، كما أن تمديد الآجال يسمح بتنوع المنافسة وبالتالي تمكين المشاركين من إقامة تحالفات تدخل بها البرلمان القادم".

وإذا كانت المهمة سهلة بالنسبة لحركة الإصلاح الوطني، باعتبار أن الحزب قطع شوطا معتبرا في عملية جمع الاستمارات، فإن أحزابا أخرى لن يجدي معها التمديد نفعا، على اعتبار أنها لم تتقدم في العملية وبعضها لم يصل حتى إلى إتمام نصف العملية، مثلما هو الحال بالنسبة لحزب الجبهة الوطنية الجزائرية وحزب العدل والبيان.

واغتنم مرشح حركة النهضة بولاية بسكرة مسعود عمراوي، الاتصال مع "المساء" لتكذيب ما راج من إشاعات حول عجز الحركة عن إتمام النصاب، وتقديمها لطلب من أجل تمديد الآجال، مشيرا إلى أن الحزب أودع جميع استماراته التي تضمنت أزيد من 25 ألف توقيع عبر 23 ولاية وتم التصديق عليها يوم الخميس الماضي.

من جانب آخر، فسّر عضو قيادي في حركة مجتمع السلم، عملية تمديد آجال إيداع ملفات الترشح للتشريعيات القادمة، على أنه فرصة لتمكين القوائم الحرة من الدخول بقوة في هذا الاستحقاق، فيما تمكنت الأحزاب التي اعتمدت على الشخصيات الوطنية ونشطاء المجتمع المدني من تجاوز العتبة القانونية، مثلما هو الحال بالنسبة لحزب "جيل جديد" الذي كان مهدّدا بالخروج من المنافسة الانتخابية، بسبب ازدواجية التوقيعات وتمكن من تخطي المشكل، حسبما أكده المترشح بقوائمه يوسف مشرية لـ"المساء" الذي ذكر بأن الحزب جمع 26 ألف استمارة توقيع عبر 37 ولاية.

كما تجاوز حزب العدالة والتنمية، حسبما أكده لنا رئيس مجلس الشورى الوطني، لخضر بن خلاف امتحان التوقيعات بأريحية، معتمدا على القوى الحية، وخبرته السياسية في الميدان، فيما كشف رئيس حزب الجزائر الجديدة جمال بن عبد السلام، أن الحزب غير معني بالتمديد، "إذ كان من ضمن 12 تشكيلة سياسية الأولى التي آودعت ملفات ترشحها"، مشيرا في حديث مع "المساء" إلى أنه تمكن من جمع التوقيعات عبر 39 ولاية وتجاوز النصاب "بآلاف التوقيعات"..

صدور الأمر الرئاسي المعدل والمتمم لأحكام قانون الانتخابات

تعديل آجال إيداع القوائم وإجراءات رفض الترشح

صدر في العدد الأخير للجريدة الرسمية أمر رئاسي يعدل ويتمم بعض أحكام الأمر 21-01 المتعلق بالقانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات.

ويتضمن هذا الأمر تعديل المادتين 203 و206 حيث تحدد المادة 203 المعدلة آجال إيداع قوائم المترشحين بـ45 يوما قبل تاريخ الانتخابات. في حين أوضحت المادة 206 المعدلة الإجراءات المتعلقة برفض أي ترشيح أو قائمة حيث اشترطت المادة أن يكون الرفض معللا تعليلا قانونيا صريحا، حسب الحالة بقرار من منسق المندوبية الولائية للسلطة المستقلة أو منسق السلطة لدى الممثلية الدبلوماسية أو القنصلية بالخارج.

كما حددت ذات المادة وجوب تبليغ قرار الرفض تحت طائلة البطلان خلال 8 أيام ابتداء من تاريخ إيداع التصريح بالترشح، كما يمكن لرئيس السلطة المستقلة، عند الاقتضاء تمديد هذا الأجل بأربعة أيام على الأكثر يعد الترشح مقبولا بانقضاء هذا الأجل.

وحسب ذات المادة، فإن قرار الرفض يكون قابلا للطعن أمام المحكمة الإدارية المختصة إقليما خلال ثلاثة أيام ابتداء من تاريخ تبليغه. كما أن قرار الرفض يكون قابلا للطعن بالنسبة لمترشحي الدوائر الانتخابية بالخارج، أمام المحكمة الإدارية بالجزائر العاصمة خلال 3 أيام ابتداء من تاريخ تبليغه.

وتفصل المحكمة الإدارية المختصة إقليميا في الطعن خلال يومين ابتداء من تاريخ إيداعه، كما يمكن الطعن في حكم المحكمة الإدارية أمام المحكمة الإدارية للاستئناف المختصة إقليميا في آجال محددة بيومين، ابتداء من تاريخ تبليغ الحكم. وتفصل ذات المحكمة في الطعن في أجل يومين ابتداء من تاريخ إيداعه.

ق .س

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

9 ماي المقبل آخر أجل للفصل في ملفات المترشحين

سيكون آخر أجل للفصل في ملفات قوائم المترشحين للانتخابات التشريعية القادمة يوم 9 ماي المقبل، حسبما كشفت عنه، أمس، السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في بيان لها.

ق .س

وذكرت سلطة الانتخابات أن "الفصل في الملف يكون في آجال 12 يوما على الأكثر من تاريخ إيداعه، بما فيها الملفات التي لم يتم الفصل فيها"، وعليه "آخر أجل سيكون يوم 9 ماي 2021 كأقصى حد".

كما ذكرت، في سياق ذي صلة، بأن آجال إيداع ملفات الترشح تم تحديدها بـ45 يوما قبل تاريخ الاقتراع، وبذلك "ينقضي الأجل المخصص لهذه العملية يوم 27 أفريل 2021 على الساعة منتصف الليل بتوقيت الجزائر".

من جهة أخرى، أبلغت السلطة الأحزاب والقوائم المستقلة الراغبة في الترشح بأنه بإمكانها إيداع استمارات اكتتاب التوقيعات الفردية، مرفقة ببطاقة معلوماتية تتضمن بيانات الموقعين إلى رئيس اللجنة الانتخابية للدائرة الانتخابية المختصة إقليميا، وهذا "قبل 6 ساعات على الأقل من انتهاء الأجل

المخصص لإيداع قوائم الترشيحات أي يوم 27 أفريل 2021 على الساعة السادسة مساء بتوقيت الجزائر". كما "يمكن للأحزاب والقوائم المستقلة الراغبة في الترشح التي قامت بإيداع الاستمارات إلى غاية 22 أفريل 2021 ولم تكن قد استوفت النصاب القانوني المطلوب وفقا لأحكام المادة 316 من الأمر رقم 21-01 المؤرخ في 10 مارس 2021 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات المعدل والمتمم، أن تودع عددا إضافيا من استمارات اكتتاب التوقيعات الفردية ضمن الآجال المنوّه عنها أعلاه". وفي هذه الحالة، "تتحصل على محضر تكميلي يتضمن معطيات المحضر الأول والمعطيات الجديدة من القاضي رئيس اللجنة الانتخابية الولائية، بعد مراقبة استمارات اكتتاب التوقيعات الفردية والتأكد من صحتها وفقا للقانون"، وفقا لما تضمنه ذات البيان.

محرز العماري:

القوائم الحرة تعجز عن مقارعة الأحزاب "التقليدية"

ملامح البرلمان الجديد تتضح..

ع-ن

تستعد الطبقة السياسية، خلال الأيام القليلة القادمة، للكشف عن فرسانها الذين ستراهن عليهم خلال الانتخابات التشريعية القادمة، المزمع إجراؤها يوم 12 جوان القادم. وفي هذا السياق، فإن الأحزاب التقليدية المهيكلة بشكل جيد على مستوى الولايات تمكنت من تجاوز عقبة استمارات التوقيع الفردية. في حين وجدت جمعيات المجتمع المدني صعوبة في تجاوز هذه العقبة. وفي هذا السياق، فإن الطبقة السياسية المهيكلة عبر مختلف الولايات، تمكنت من دخول الانتخابات في مختلف الولايات، بما فيها الجديدة منها ومن الأحزاب، حركة مجتمع السلم، التي جمعت ما يفوق 64 ألف استمارة عبر 51 ولاية وهو ما يمكنها من تقديم ملفات الترشح عبر الولايات الـ58، وكانت "حمس" وفية لتقاليدها بعدم ترشيح من كانت له عهدتين في المجلس الشعبي الوطني وهو ما فتح المجال أمام عدد من قيادات الصف الثاني وربما حتى الصف الثالث، لدخول غمار التشريعات القادمة. كما صعدت بقوة في الحركة فئة الشباب من أصحاب الشهادات الجامعية وذلك تماشيا مع الحركية التي تشهدها الحركة وأيضا مع قانون الانتخابات وما يفرضه من شروط.

حمس تلجأ لخزان إطارات الصف الثاني..

لجأت حركة مجتمع السلم إلى خزان إطاراتها، للدفع به إلى الواجهة، ولم تلجأ إلى خارج الحركة إلا في حالات قليلة وهي تسعى خلال التشريعات القادمة للمنافسة في ولايات لا تعتبر ضمن وعائها التقليدي، خاصة في منطقة القبائل بعد إعلان عدد من الأحزاب التقليدية في المنطقة عدم خوضها غمار التشريعات، الأمر الذي يمكنها من تجاوز نكسة سنة 2017.

جبهة المستقبل تلعب في "ميدان" الأفلان

من جهتها، تبدو جبهة المستقبل، متجهة بخطى ثابتة نحو المجلس الشعبي الوطني القادم وذلك بعد أن تمكن الحزب من جمع أزيد من 61 ألف توقيع عبر 50 ولاية وهي التي تسعى للحصول على مقاعد في الهيئة التشريعية القادمة، واستعان بلعيد عبد العزيز، بعدد من الإطارات والمنتخبين السابقين للحزب ضمن المجالس الشعبية الولائية والبلدية، طمعا في كسب ثقة المواطنين يوم 12 جوان القادم، حيث لجأت جبهة المستقبل لاستقطاب عدد كبير من الشباب الجامعيين وذلك بالنظر لعمل الحزب على جلب أكبر عدد من المنتمين للتنظيمات الطلابية، خاصة وأن بلعيد عبد العزيز كان من بين الفاعلين في هذا المجال، منذ مدة وهو ما يؤهل الحزب لتجاوز عقبة شروط قانون الانتخابات في شقه المتعلق بالشباب أقل من 40 سنة وذوي الشهادات الجامعية.

الأرندي يضحي بالوجوه "المغضوب عليها" لاستمالة الناخب

أما حزب التجمع الوطني الديمقراطي، فيسعى لتدارك نكسة الانتخابات الرئاسية السابقة، حيث جمع استعدادا للتشريعيات ما يفوق 57 ألف توقيع موزعة عبر 56 ولاية، من بينها منطقة القبائل وفي محاولة منه لاسترجاع ثقة المواطنين، لجأت قيادة "الأرندي" لإقصاء العديد من قياداتها البارزة، خاصة تلك التي سبق لها وأن تواجدت في قبة زيغود يوسف، أملة في تجاوز مخلفات حراك 22 فبراير 2019، الذي رفع شعار "الأرندي ديغاج". وتجاوز التركة الكبيرة والمعقدة التي خلفها الأمين العام السابق، ما دفعه لإقحام الشباب والنساء ضمن القوائم، رغم أنه لجأ في بعض الولايات لطلب الإفادة من شرط المناصفة لعدم سهولة إيجاد راغبات في الترشح.

"البناء" يعول على "خبرة" الأمير والمنتخبين المحليين

من جهتها، تبدو حركة البناء الوطني، قد تراجعت مقارنة بالرئاسيات القادمة، حيث جمعت لدخول التشريعات القادمة، أزيد من 55 ألف استمارة اكتتاب فردية عبر 54 ولاية، للمنافسة بشكل جيد على مقاعد المجلس الشعبي الوطني القادم، فتح عبد القادر بن قرينة، أبواب الحزب أمام الكفاءات من خارج الانتماء الحزبي، مستعينا بعدد من المنتخبين المحليين والولائيين، على غرار ما حدث في ولاية المدية، كما سعى لتزكية ترشح عدد من الإطارات والكفاءات العالية في المهجر مثل ما هو الحال في فرنسا وبالتحديد في الجنوب. كما تسعى حركة البناء الوطني للتوغل في منطقة القبائل بعد أن جمعت التوقيعات ورشحت من ترى فيهم إمكانية المنافسة، ناهيك عن التصريحات الأخيرة لبن قرينة حول المنطقة ودفاعه عنها.

الافلان: قوائم مائة بالمئة "شباب" والتركيز على الجامعيين

أما حزب جبهة التحرير الوطني، تحت قيادة بعجي أبو الفضل، فقد اتخذ قرارا، بعدم ترشيح أي نائب سابق، حتى وإن لم تكن له عهدتان، متعمدا بذلك إقصاء كل من كان وجها من وجوه القيادة السابقة للحزب، معتمدا على عدد من الشباب والنساء، الذين لم يسبق لها وأن كانوا ضمن المجلس الشعبي الوطني، حيث لجأ على سبيل المثال إلى ترشيح أكبر عدد من الأساتذة الجامعيين في ولاية الجلفة، أملا في رسم صورة حسنة عن الحزب، بعد تلك التي ترسخت في أذهان الجزائريين. مع العلم أن "الأفلان" جمع ما يقارب 53 ألف استمارة عبر 56 ولاية. فيما استعان الحزب ببعض المنتخبين المحليين "البعبدين عن شبهة المال الفاسد"، وأصحاب السمعة الحسنة. ويشكل بعجي الاستثناء، باعتباره المسؤول الوحيد عن حزب سياسي يترشح للتشريعات القادمة، حيث سيكون أبو الفضل مرشح "الأفلان" في العاصمة.

3 قوائم حرة و12 حزبية تخوض غمار التشريعيات في منطقة القبائل

أما منطقة القبائل، فعرفت حضورا للأحزاب التقليدية. فيما لم تبدي الحركة الجمعوية اهتماما كبيرا بالمشاركة في التشريعيات القادمة. وحسب ما كشفته مصادر محلية من ولاية تزي وزو، فإن عدد القوائم التي أبدت نيتها المشاركة في موعد 12 جوان القادم، هي 15 قائمة، منها 12 قائمة حزبية تضم التشكيلات السياسية القديمة والمهيكلة، وهي التي تمكنت من جمع التوقيعات والنصاب القانوني الذي يؤهلها لخوض المغامرة. بينما بلغ عدد القوائم الحرة 3 فقط ومن يقف خلفها مناضلون سابقون في حزبي "الأرسيدي" و"الأفلان"، بالإضافة لقائمة مستقلة تنتمي للمجتمع المدني.

يحاولون تجاوز عتبة التوقيعات خلال "الوقت الإضافي"

أحزاب وأحرار يسابقون الزمن لدخول سباق التشريعيات

تحاول العديد من التشكيلات الحزبية والقوائم الحرة الراغبة في دخول سباق التشريعيات المقبلة، افتكاك تأشيرة العبور إلى محطة 12 جوان القادم وتجاوز الوطرة السياسية التي وقعت فيها في غضون الأيام المتبقية بعد تمديد الرئيس الآجال النهائية لإيداع الملفات بعد عجزها عن جمع ألف توقيع. وستكون الخمسة أيام الإضافية التي منحها قرار مفاجئ من الرئيس تبون يقضي بتعديل لقانون الانتخابات وإرجاء نهاية الآجال القانونية لإيداع ملفات الترشح حتى 27 أفريل بدلا من 22 أفريل الجاري، الفرصة الأخيرة لهذه الأحزاب لإجراء محاولة أخيرة لتخطي عتبة التوقيعات المطلوبة.

هذا وفشلت غالبية الأحزاب في جمع النصاب القانوني المطلوب من التوقيعات حتى يوم الخميس الماضي، على الرغم من أن بعضها ينشط منذ أكثر من ثلاثة عقود، على غرار حركة النهضة والتحالف الجمهوري وحركة الإصلاح الوطني وكذا حزب التجديد الجزائري وطلائع الحريات، والجبهة الوطنية الجزائرية وحزب العدل والبيان الذي ترأسه النائب السابقة نعيمة صالحي، إضافة إلى جبهة الحكم الراشد التي أعلنت أمس عن تجاوز عتبة التوقيعات . وإلى غاية نهاية آجال إيداع التوقيعات، لم يتمكن سوى 12 حزبا سياسيا فقط من جمع التوقيعات المطلوبة للمشاركة في الانتخابات التشريعية المرتقبة في 12 جوان المقبل، من مجموع 39 حزبا معتمدا، ما يؤكد هشاشة الطبقة السياسية، التي سبق وأن وصفت خارطتها بالافتراضية. وكان اللافت في مرحلة جمع التوقيعات هو تقدم الأحزاب التي لم تكن لديها مقاعد معتبرة في المجلس الشعبي الوطني المحل، مقارنة بتلك التي كانت تسيطر على الغرفة السفلى للبرلمان، حيث سجل سقوط الأقنعة عن حقيقة أحزاب السلطة مقابل ارتفاع أسهم الأحزاب التي لطالما دافعت عن أحقيتها وتباهت بتواجدها في الساحة، فحركة البناء التي سبق لها المشاركة في الانتخابات الرئاسية وجاءت في المرتبة الثانية بعد الرئيس تبون، وبالنظر للنتائج المتحصل عليها شهر ديسمبر الماضي ورفعت شعار الصدارة واكتساح الأحزاب السياسية من حيث جمع التوقيعات، في رسالة واضحة لغريمتها حركة مجتمع السلم، إلا أن هذه الأخيرة كانت السباقة لإعلان جمعها 64 ألف توقيع لتتجاوز بذلك حركة البناء بألف توقيع، إلى جانب جبهة المستقبل وسجلت هذه الأحزاب تقدما على حزب جبهة التحرير الوطني والتجمع الوطني الديمقراطي وهما الحزبان اللذان سيطرا على مدار عقدين من الزمن على قبة زيغود يوسف، لكن يبدو أن تخلي السلطة عن هذين الحزبين، أفرز هشاشة تنظيمية وضعفا في الساحة وهو مؤشر على احتمال حدوث تغير كبير في الخارطة السياسية خلال الانتخابات التشريعية المقبلة. كما يتوقع أن تكون الانتخابات البرلمانية المقبلة، بمثابة مقصلة إعدام لأحزاب لا تمتلك من الوجود إلا اعتماد وزارة الداخلية.

زهية رافع

المجلس الدستوري يصدر "فتواه"

تمديد آجال إيداع ملفات الترشح إجـــراء "دستـــوري"

أكد المجلس الدستوري "دستورية" أحكام الأمر الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح لتشريعيات 12 يونيو، لكونها "لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن حقه في الترشح"، حسب ما ورد في الجريدة الرسمية. وتضمن العدد الأخير من الجريدة الرسمية القرار المتعلق بمراقبة دستورية الأمر المعدل والمتمم للقانون العضوي المتعلق بالانتخابات الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح للانتخابات التشريعية المقبلة بخمسة أيام. وفي هذا الإطار، أكد المجلس الدستوري "دستورية" مواد الأمر موضوع الإخطار، اعتبارا لكونها "لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح". وقد جاء هذا القرار بناء على إخطار رئيس الجمهورية للمجلس الدستوري قصد مراقبة دستورية هذا النص، وفقا لأحكام المادة 142 من الدستور. للتذكير، كان رئيس الجمهورية، عبد المجيد تبون، قد وقع أمرا يعدل ويتمم القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشيح لتشريعيات 12 يونيو بخمسة أيام، وهذا بطلب من السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، وبعد استشارة مجلس الدولة والمجلس الدستوري وأخذ رأي مجلس الوزراء. ق و.

بعد تمديد آجال إيداع ملفات الترشح لتشريعيات 12 جوان

المجلس الدستوري يقضي بشرعية القرار

أكد المجلس الدستوري «دستورية» أحكام الأمر الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح لتشريعيات 12 جوان, لكونها «لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح», حسب ما ورد في الجريدة الرسمية.

وتضمن العدد الأخير من الجريدة الرسمية القرار المتعلق بمراقبة دستورية الأمر المعدل و المتمم للقانون العضوي المتعلق بالانتخابات الذي يقضي بتمديد آجال إيداع ملفات الترشح للانتخابات التشريعية المقبلة بخمسة أيام. وفي هذا الإطار، أكد المجلس الدستوري «دستورية» مواد الأمر موضوع الإخطار، اعتبارا لكونها «لا تمس بالضمانات الدستورية لممارسة المواطن لحقه في الترشح». وقد جاء هذا القرار بناء على إخطار رئيس الجمهورية للمجلس الدستوري قصد مراقبة دستورية هذا النص، وفقا لأحكام المادة 142 من الدستور.

الفصل في ملفات المترشحين

9 ماي المقبل آخر أجل

سيكون آخر أجل للفصل في ملفات قوائم المترشحين للانتخابات التشريعية القادمة يوم 9 ماي المقبل، حسب ما كشفت عنه، أمس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات في بيان لها. وأفادت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات أن «الفصل في الملف يكون في آجال 12 يوما على الأكثر من تاريخ إيداعه، بما فيها الملفات التي لم يتم الفصل فيها»، و عليه «آخر أجل سيكون يوم 9 ماي 2021 كأقصى حد». كما ذكرت، في سياق ذي صلة، بأن آجال إيداع ملفات الترشح تم تحديدها بـ45 يوما قبل تاريخ الاقتراع، وبذلك "ينقضي الأجل المخصص لهذه العملية يوم 27 أبريل 2021 على الساعة منتصف الليل بتوقيت الجزائر». ومن جهة أخرى، تعلم السلطة الأحزاب و القوائم المستقلة الراغبة في الترشح بأنه بإمكانها إيداع استمارات اكتتاب التوقيعات الفردية، مرفقة ببطاقة معلوماتية تتضمن بيانات الموقعين إلى رئيس اللجنة الانتخابية للدائرة الانتخابية المختصة إقليميا، و هذا «قبل ست ساعات على الأقل من انتهاء الأجل المخصص لإيداع قوائم الترشيحات أي يوم 27 أبريل 2021 على الساعة السادسة مساء بتوقيت الجزائر».

النهار الجديد
ENNAHAR EL DJADID يومية إخبارية وطنية

السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات تضبط كيفيات منح الترخيص

هكذا يتم اعتماد الصحافة الأجنبية لتغطية التشريعيات.. وهذه هي الشروط

■ الطلبات تودع لدى البعثة الدبلوماسية أو الممثلة القنصلية الجزائرية في بلد المقر الاجتماعي للهيئة المستخدمة

حدّدت السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات، شروط وكيفية تغطية الانتخابات التشريعية القادمة من طرف مختلف وسائل الإعلام الأجنبية.

وجاء في قرار أصدرته اللجنة الوطنية للانتخابات يحمل رقم 196 مؤرخ في 19 أفريل 2021، والمتضمن كيفيات وإجراءات الاعتماد المؤقت للصحافيين المحترفين الممارسين لصالح هيئة إعلامية خاضعة لقانون أجنبي بمناسبة الانتخابات التشريعية المزمع إجراؤها يوم 12 جوان 2021، أن طلب اعتماد الصحافيين المحترفين بصفة مؤقتة كمبعوثين خاصين يمارسون المهنة في الجزائر لحساب هيئة إعلامية خاضعة لقانون أجنبي من جنسية جزائرية أو جنسية أجنبية، يتم إيداعه لدى البعثة الدبلوماسية أو الممثلة القنصلية الجزائرية في البلد الذي يوجد فيه المقر الاجتماعي للهيئة المستخدمة الخاضعة لقانون أجنبي، ويرفق الملف بطلب صادر عن الهيئة المستخدمة للصحافي المحترف، بطاقة معلومات يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للجنة الوطنية للانتخابات تتضمن كل معلومات وهوية هذا الصحافي المحترف والهيئة الإعلامية المستخدمة ورقم جواز سفره وتاريخ

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات

قرار رقم: 196 مؤرخ في 7 رمضان عام 1442 الموافق 19 أبريل سنة 2021.
يحدد كيفيات وإجراءات الاعتماد المؤقت للصحفيين المحترفين الممارسين لصالح هيئة إعلام خاضعة لقانون أجنبي بمناسبة انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ليوم 12 جوان سنة 2021.

إن رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات؛

- بمقتضى القانون العضوي رقم 12-05 المؤرخ في 18 صفر عام 1433 الموافق 12 يناير سنة 2012 والمتعلق بالإعلام؛
- وبمقتضى الأمر رقم 21-07 المؤرخ في 26 رجب عام 1442 الموافق 10 مارس سنة 2021 والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات؛
- وبمقتضى القانون رقم 14-04 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1435 الموافق 24 فبراير سنة 2014 والمتعلق بالنشاط السمعي البصري؛
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-96 المؤرخ في 27 رجب عام 1442 الموافق 11 مارس سنة 2021 والمتضمن استدعاء الهيئة الناخبة لانتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني؛
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-101 المؤرخ في 30 رجب عام 1442 الموافق 14 مارس سنة 2021 والمتضمن تعيين رئيس السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات؛
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-152 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 30 أبريل سنة 2014، الذي يحدد كيفيات إعداد المسجلين المحترفين الذين يعبرون المهنة لحساب هيئة تخضع لقانون أجنبي؛

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: يهدف هذا القرار إلى تحديد كيفيات وإجراءات الاعتماد المؤقت للصحفيين المحترفين الممارسين لصالح هيئة إعلام خاضعة لقانون أجنبي بمناسبة انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ليوم 12 جوان سنة 2021.

المادة 2: تمنح السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات الاعتماد المؤقت للصحفيين المحترفين الممارسين لصالح هيئة إعلام خاضعة لقانون أجنبي بمناسبة انتخاب أعضاء المجلس الشعبي الوطني ليوم 12 جوان سنة 2021 وفق الأحكام المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 14-152 المؤرخ في 30 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 30 أبريل سنة 2014 والمذكور أعلاه.

المادة 3: يودع طلب إعتماد الصحفيين المحترفين بصفة مؤقتة كمبعوثين خاصين يمارسون المهنة في الجزائر لحساب هيئة تخضع لقانون أجنبي من جنسية جزائرية أو من جنسية أجنبية لدى البعثة الدبلوماسية أو الممثلة القنصلية الجزائرية في البلد الذي يوجد به المقر الاجتماعي للهيئة المستخدمة الخاضعة لقانون أجنبي.

المادة 4: يرفق الطلب المنوه عنه في المادة 3 أعلاه، بملف يحتوي على الوثائق الآتية:

- طلب صادر عن الهيئة المستخدمة للصحفي المحترف،
- بطاقة معلومات يمكن تحميلها من الموقع الإلكتروني للسلطة الوطنية المستقلة للانتخابات: (sn.elections.dz)
- صورة من البطاقة المهنية للمعني،
- صورتان (2) شمسيتان،
- إستمارة طلب تأشيرة يمكن تحميلها من المواقع الإلكترونية للممثليات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية بالخارج.

المادة 5: يُنشر هذا القرار بكل وسيلة مناسبة.

حرر بالجزائر في 7 رمضان عام 1442 الموافق 19 أبريل سنة 2021.

صدور بطاقة الصحافي المحترف وعنوان الإقامة في الجزائر ومدتها، كما يتضمن الملف صورة من البطاقة المهنية للصحافي المحترف وصورة شمسية، بالإضافة إلى استمارة تأشيرة يمكن تحميلها من الموقع الالكتروني للممثلات الدبلوماسية والقنصلية الجزائرية في الخارج، وبهذا يتحصل هذا الصحافي المحترف الأجنبي على الاعتماد لتغطية أحداث الانتخابات التشريعية القادمة.

ص.بوشامة

Horizons
QUOTIDIEN NATIONAL

JOURNAL OFFICIEL

L'Ordonnance modifiant et complétant des dispositions de la loi électorale publiée

L'Ordonnance modifiant et complétant des dispositions de la loi organique relative au régime électoral est parue dans le dernier numéro du Journal officiel. Les dispositions des articles 203 et 206 de l'ordonnance n°21-01 portant loi organique relative au régime électoral, sont modifiées et complétées, précisant que «le délai de dépôt des listes de candidatures s'achève quarante-cinq jours avant la date du scrutin», tandis que l'article 206 stipule que «tout rejet d'une candidature ou d'une liste de candidats, doit être dûment et explicitement motivé, selon le cas, par décision du coordinateur de la délégation de wilaya de l'Autorité indépendante ou du coordinateur auprès de la représentation diplomatique et consulaire à l'étranger». Le même article stipule également que «cette décision doit être notifiée sous peine de nullité, dans un délai de huit jours, à compter de la date de dépôt de la déclaration de candidature», ajoutant qu'«en cas de besoin, le président de l'Autorité indépendante peut proroger ce délai de quatre jours supplémentaires au maximum. Passé ce délai, la candidature est réputée valable». «La décision de rejet peut faire l'objet d'un recours devant le tribunal administratif territorialement compétent, dans un délai de trois jours, à compter de la date de sa notification», précise le texte. Dans le même cadre, «la décision de rejet concernant les candidatures dans les circonscriptions électorales à l'étranger peut faire l'objet d'un recours auprès du tribunal administratif d'Alger dans un délai de trois jours à partir de la date de sa notification», selon l'article 206, soulignant que «le tribunal administratif territorialement compétent statue dans un délai de deux jours, à compter de la date d'introduction du recours». Le même article indique, en outre, que «le jugement du tribunal administratif est susceptible d'appel dans un délai de deux jours devant le tribunal administratif d'appel territorialement compétent, à compter de la date de notification du jugement. Le tribunal administratif d'appel statue dans un délai de deux jours, à compter de la date d'introduction du recours».

Le Quotidien D'ORAN
Edition Nationale d'Information

Conseil constitutionnel

La prolongation des délais de dépôt de candidatures est «constitutionnelle»

Le Conseil constitutionnel a affirmé la «constitutionalité» des dispositions de l'ordonnance présidentielle portant prolongation des délais de dépôt de candidatures pour les élections législatives du 12 juin prochain, considérant qu'elles «ne portent pas atteinte aux garanties constitutionnelles de l'exercice par le citoyen de son droit d'être candidat», selon le Journal Officiel.

La décision relative au contrôle de la constitutionnalité de l'ordonnance modifiant et complétant l'ordonnance portant loi organique relative au régime électoral, concernant le prolongation de cinq jours du délai de dépôt de candidatures pour les législatives du 12 juin, a été publiée dans le dernier numéro du Journal Officiel. Le Conseil constitutionnel a tenu à affirmer la «constitutionalité» des articles de l'ordonnance, objet de saisine, considérant qu'elles «ne portent pas atteinte aux garanties constitutionnelles de l'exercice par le citoyen de son droit d'être candidat».

Cette décision est intervenue conformément à l'article 142 de la Constitution, et sur saisine du Conseil constitutionnel par le président de la République, aux fins de contrôler la constitutionnalité de l'ordonnance.

Il est à rappeler que le président de la République a signé une ordonnance modifiant et complétant la loi organique relative au régime électoral portant prolongation de 5 jours le délai de dépôt de candidatures au législatives du 12 juin prochain, sur demande de l'Autorité nationale indépendante des élections (ANIE), et après consultation du Conseil d'Etat, du Conseil constitutionnel et après l'avoir soumise au Conseil des ministres.

MIDI Libre
QUOTIDIEN NATIONAL D'INFORMATION

LOI ORGANIQUE RELATIVE AU RÉGIME ÉLECTORAL

L'ordonnance publiée au JO

L'ordonnance modifiant et complétant des dispositions de la loi organique relative au régime électoral est parue dans le dernier numéro du Journal officiel. Les dispositions des articles 203 et 206 de l'ordonnance 21-01 portant loi organique relative au régime électoral, sont modifiées et complétées, elles fixent "*le délai de dépôt des listes de candidatures s'achève quarante-cinq (45) jours, avant la date du scrutin*", tandis que l'article 206 stipule que "*tout rejet d'une candidature ou d'une liste de candidats, doit être dûment et explicitement motivé, selon le cas, par décision du coordinateur de la délégation de wilaya de l'Autorité indépendante ou du coordinateur auprès de la représentation diplomatique et consu*laire à l'étranger".

Le même article stipule également que "*cette décision doit être notifiée sous peine de nullité, dans un délai de huit (8) jours, à compter de la date de dépôt de la déclaration de candidature*", ajoutant qu'"*en cas de besoin, le président de l'Autorité Indépendante peut proroger ce délai de quatre (4) jours supplémentaires au maximum. Passé ce délai, la candidature est réputée valable*". "*La décision de rejet peut faire l'objet d'un recours devant le tribunal administratif territorialement compétent, dans un délai de trois (3) jours, à compter de la date de sa notification*", précise le texte.

Dans le même cadre, "*la décision de rejet concernant les candidatures dans les circonscriptions électorales à l'étranger peut faire l'objet d'un recours auprès du tribunal administratif d'Alger dans un délai de trois (3) jours à partir de la date de sa notification*", selon l'article 206, soulignant que "*le tribunal administratif territorialement compétent statue dans un délai de deux (2) jours, à compter de la date d'introduction du recours*".

Le même article indique, en outre, que "*le jugement du tribunal administratif est susceptible d'appel dans un délai de deux (2) jours devant le tribunal administratif d'appel territorialement compétent, à compter de la date de notification du jugement.*

Le tribunal administratif d'appel statue dans un délai de deux (2) jours, à compter de la date d'introduction du recours".

R. N.

EL MOUDJAHID
Quotidien National d'Information

LISTES DE CANDIDATURES

PLUS DE 20 LISTES DE PARTIS ET D'INDÉPENDANTS DÉJÀ PARRAINÉES

Plus de vingt partis politiques et de listes de postulants indépendants ont accompli avec succès l'opération de collecte des signatures nécessaires à la validation de leurs dossiers de candidatures aux prochaines législatives du 12 juin. Sous réserve d'approbation officielle de leurs listes de candidatures déjà déposées auprès de bureaux de l'Autorité indépendante des élections (Anie), les concernés affirment avoir largement dépassé le «quorum national» de signatures (25.000) exigées dans la nouvelle loi du 10 mars 2021 relative au régime électoral. En vertu des dispositions de cette loi, ces signatures devraient être recueillies, au moins dans 23 wilayas dont le nombre exigé pour chacune ne saurait être inférieur à 300 signatures. Par voie de presse où à travers le passage de leurs représentants sur des plateaux de télévision, des partis ont déclaré avoir réussi l'exploit de dépasser le seuil de 60.000 signatures. D'autres tiennent à préciser qu'une fois le quorum national atteint, ils ont abordé d'autres aspects des préparatifs des législatives, tels la finalisation du programme électoral et les sorties sur le terrain. Les postulants indépendants comportant des compétences universitaires sont convaincus que seule la voie de l'urne et le choix souverain du peuple de ses représentants peuvent favoriser l'approfondissement de la démocratie et la poursuite du processus du changement. Les partis politiques comme les prétendants indépendants à la députation mettent l'accent sur les efforts menés en termes d'actions de sensibilisation sur l'importance de la prochaine échéance électorale qui ont suscité un retour d'écho favorable des citoyens dans la mesure où ces derniers se comptent en millions à signer les formulaires de candidature. Le nombre de formulaires remis par l'Anie en prévision des législatives du 12 juin à dépassé, rappelle-t-on, 7,6 millions.

Le processus électoral en cours se distingue en outre par l'engouement des indépendants inscrits sur 2.898 listes. Ils forment en effet la majorité de ces listes au nombre dépassant les 4.600 et dont 1.755 appartiennent à des partis agréés. Pour le personnel et les encadreurs de l'Anie, il s'agit d'effectuer le contrôle préliminaire de la totalité de ces formulaires ainsi que la vérification de la l'authenticité des parrainages recueillis. A la demande de cette instance, le président de la République a signé jeudi dernier, l'ordonnance modifiant et complétant la loi électorale portant prorogation des délais du dépôt de formulaires de signatures individuelles jusqu'à mercredi. Il est enregistré un engagement d'assurer l'intégrité et la crédibilité des législatives.

L'Anie a retenu le terme du changement au cœur de ses slogans liés à cette échéance. Du point de vue technique et logistique, la mission de cette instance est importante. Afin de lui permettre d'accomplir dans de meilleures conditions ses missions, il a été ordonné, notamment sa dotation de tous les moyens financiers et matériels. L'Autorité se charge exclusivement et en toute indépendance de la supervision des législatives.

Karim Aoudia